في الجنة وكانما تصدق على كل مومن ومومنة وتبرأ من اليهودية وكان حقا على الله ان يغفر له
اورده صاحب القوت عن كثير بن شنظير عن انس بن مالك مثله وقال العراقي لم اجد له اصلا
قلت واورده ابن الجوزي في الموضوعات من وجه آخر عن يزيد الرقاشي عن انس فقال اخبرنا
ابو القسم ابراهيم بن محمد بن احمد العطيلي الفقيه اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن ابراهيم بن الحسين الجوزقاني
اخبرنا محمد بن احمد اخبرنا ابو عمرو محمد بن يحيى بن الحسن العاصمي ثنا ابو المظفر محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن يزيد
ابن شيبان ثنا ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن محبوب ثنا ابي ثنا العباس بن حمزة ثنا احمد بن عبد الله
ابن خالد الجوبياري عن بشر بن السري عن الهيثم عن يزيد عن انس بن مالك مرفوعا من صلى
ليلة السبت اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد
خمسا وعشرين مرة حرم الله جسده على النار ثم قال هذا حديث لا اصل له وغالب
رواته مجهولون ويزيد الرقاشي ضعيف والهيثم متروك قال الحميدي وبشر بن السري لا يحل
ان يكتب عنه واحمد بن عبد الله هو الجويباري الكذاب الوضاع انتهى واقره السيوطي
في اللآلي المصنوعة قلت لكن بشر بن السري ابو عمرو الافوه نزيل مكة قال الحافظ ابن حجر
هو ثقة من رجال الصحيح وانما تكلم فيه الحميدي لاجل المعتقد وقد رجع عنه انتهى ويعني بالمعتقد
التجهم وقال احمد حدثنا بشر بن السري وكان متقنا للحديث عجبا عن سفيان الثوري وذكر
عنه حديث ثم ذكر حديث ناضرة الى ربها ناظرة فقال ما ادري ما هذا ايش هذا فوثب به
الحميدي واهل مكة واسمعوه كلاما شديدا فاعتذر بعد فلم يقبل منه وزهد الناس فيه
قال ابن معين ثقة وقال ابو حاتم ثبت صالح وقال ابن عدي له غرايب من الحديث عن الثوري
ومسعر وغيرهما وهو حسن الحديث ممن يكتب حديثه ووقع في احاديثه من النكرة لانه يروي
عن شيخ محتمل فاما هو في نفسه فلا باس به روى له الجماعة والعدا... الخ

القسم الثالث ما يتكرر بتكرر السنين وهي اربع صلاة العيدين الفطر
والاضحى وصلاة التراويح وصلاة رجب شهر رجب المسماة بصلاة الرغائب

٢٠٧

وصلاة النصف من شعبان الاولى صلاة العيدين اعلم ان العيد بالكسر اصله واوي
من العود اسم للموسم سمي به لانه يعود في كل سنة والجمع اعياد على لفظ الواحد فرقا بينه
وبين اعواد الخشب وقيل للزوم الياء في الواحد هذا قول اهل اللغة وقيل سمي به
لان الله تعالى فيه عوائد الاحسان الى عباده دينية ودنيوية والى هذا لحظ الشيخ الاكبر قدس سره
فقال في كتاب الشريعة والحقيقة هما يوما سرور عيد الفطر لفرحته بفطره فيتجمل بالصلاة
وفرحة عند لقاء ربه قال صلى الله عليه وسلم للصائم فرحتان فرحة عند فطره
وفرحة عند لقاء ربه واراد ان يجمل بحصول الفرحتين فشرعت صلاة عيد الفطر
وحرم عليه صوم ذلك اليوم ليكون في فطره ماجورا اجر الفرائض في عبودية الاضطرار
لتكون المثوبة عظيمة القدر وفي صلاة عيد الاضحى مثل ذلك لصيامه يوم عرفة في حق من صامه
فانه صوم مرغب فيه في غير عرفة وحرم عليه صوم يوم الاضحى ليوجر اجر الواجبات
فانها من اعظم الاجور ولما كان يوم زينة وشغل باحوال النفوس من الاكل والشرب
والجماع شرع في حق من ليس بحاج في ذلك اليوم ان يستفتح يومه بالصلاة بمناجاة
ربه ليحفظ سائر يومه فان الصلاة في ذلك اليوم في اول النهار كالنية في الصلاة
فكما ان النية تحفظ عليه هذه العبادة وان صحبته الغفلة في اثناء
صلاته فالنية تجبر له ذلك فانها تعلقت عند وجودها بكل الصلاة فحكمها
ساير في الصلاة وان غفل المصلي كذلك الصلاة في يوم العيد تقوم مقام
النية واليوم يقوم مقام الصلاة فما كان في ذلك اليوم من الانسان من لهو ولعب
وفعل مباح تكون حفظ صلاته الى آخر يومه ولهذا سميت صلاة العيد
اي تعود عليه في كل فعل يفعله من المباحات بالاجر الذي يكون للمصلي في حال
صلاته وان غفل لصحة نيته ولهذا حرم عليه الصوم فيه لتشبهها بتكبيرة الاحرام
وليقابل بنية الصوم في حال وجوب الصوم فيكون في فطره صاحب
فريضة كما كان في صومه في رمضان صاحب فريضة فيجمع ما يفعله من المباحات

Copyright © King Saud University